

# الابتزاز الالكترونية الاثار و المعالجات

م.م شوبو سعد عزيز  
قسم القانون  
جامعة جيهان-اربيل

مفهوم جريمة الابتزاز الالكتروني

هدف المبتز

دوافع ارتكاب جرائم الابتزاز الالكتروني

وسائل ارتكاب جرائم الابتزاز الالكتروني

الاثار المترتبة على جرائم الابتزاز الالكتروني

وسائل مكافحة جرائم الابتزاز الالكتروني

## تعريفه

هو تهديد شخص لآخر بفضحه باستخدام مواد كالصور او رسائل او تسجيل صوتي ايا كان موضوعه, حصل عليها بشكل مباشر او غير مباشر من الضحية ما لم ينفذ يحقق مطالب المبتز



خصائصها



# اغراض الابتزاز الالكتروني

افعال غير قانونية  
او خدمات اخرى  
بحكم الوظيفة  
او المنصب


الحصول على الاموال



افعال غير اخلاقية مع  
المبتز نفسه  
او غيره قد يتحول  
الى اتجار



هواية و تقليد




الانسحاب او التنازل  
كالانسحاب من عمل او  
منصب  
او وظيفة معينة



الاجبار على الزواج



الانتقام  
تشويه سمعه  
تحريض على الانتحار



# وسائل الابتزاز الالكتروني

العلاقات الاجتماعية

العائلية




الاصدقاء



علاقات عاطفية زائفة



# وسائل الابتزاز الالكتروني



استغلال محل العمل

سرقة بيانات الاجهزة



زرع برامج تجسس

# وسائل الابتزاز الالكتروني

سرقة الاجهزة



وسائل الابتزاز الالكتروني

استخدام وسائل احتيال

الالكترونيا

واقعيًا

انتحال شخصية



# وسائل الابتزاز الالكتروني

## سرقة البيانات

هكر على مستوى عالي

هكر يستخدم الهندسة الاجتماعية

سيرفرات المنتديات

الشبكات المحلية

الاجهزة الالكترونية  
الشخصية

الاختراق

# الهندسة الاجتماعية

Eavesdropping



flash memory  
TDX-test  
%86-%25



fishing



scam

shoulder surfing




Fake app-clean  
master



tail catching

dumper diving





A screenshot of a web browser window displaying the Facebook login page. The browser's address bar shows "Search Google or type a URL". The Facebook page includes the logo, navigation links (Home, Notifications, Messages, Chat, Settings, Logout/Close), and login fields for "Email:" and "Password:". Below the fields are links for "Help Center" and "Create New Account". The browser's taskbar at the bottom shows the Windows logo, a search bar, and several application icons.



استلام  
البيانات

الايمل

صفحات

اختراق امن  
النظام

هكر  
متخصص

منتديات

كيف يبدأ التهديد

- انشاء صفحة (فيس بوك-يوتيوب) تحميل المواد اليها الضهور خاص يرسل الرابط الضحية
- بمكالمة او رسائل ارسال اثبات على البيانات



عندما نسمع ان شخصا ما قد وقع ضحية للابتزاز و نفذ اوامر المبتز غالبا ما يراودنا السؤال التالي و هو لماذا لم يبلغ او لماذا لم يواجهه المشكلة ويعالجها و هي صغيرة طبعا لان عادة الاستجابة لاوامر المبتز لا يعني انتهاء المشكلة و انها يعني ان المشكلة قد

# بدأت



عندما نسمع ان شخصا ما قد وقع ضحية للابتزاز و نفذ اوامر المبتز غالبا ما يراودنا السؤال التالي و هو لماذا لم يبلغ او لماذا لم يواجهه المشكلة ويعالجها و هي صغيرة طبعا لان عادة الاستجابة لاوامر المبتز لا يعني انتهاء المشكلة و انها يعني ان المشكلة قد

# بدأت



**Dr. Karl Albrecht**

He is a recognized expert on cognitive styles and the development of advanced thinking skills.



The "Feararchy"

© Karl Albrecht 2007  
All Rights Reserved.


"The (Only) 5 Fears We All Share" ,  
[www.psychologytoday.com](http://www.psychologytoday.com)

الابتزاز الالكتروني يجعل الضحية تصطدم بكل هذه  
المخاوف دفعة واحدة .. اذا ما هي استجابة الجسم لها ...  
لمعرفة ذلك لابد من توضيح بيولوجيا الخوف ....



**Dr. Karl Albrecht**

He is a recognized expert on cognitive styles  
and the development of advanced thinking  
skills.



The "Feararchy"

© Karl Albrecht 2007  
All Rights Reserved.

"The (Only) 5 Fears We All Share" ،  
[www.psychologytoday.com](http://www.psychologytoday.com)

الابتزاز الالكتروني يجعل الضحية تصطدم بكل هذه  
المخاوف دفعة و احد .. اذا ما هي استجابة الجسم لها ...  
لمعرفة ذلك لابد من توضيح بيولوجيا الخوف ....

COVID-19: Latest news and resources [Read more](#)

NEWSLETTER **MEDICALNEWS**TODAY


ADVERTISEMENT

## Dissecting terror: How does fear work?

Written by [Tim Newman](#) on October 31, 2018 - [Fact checked](#) by Jasmin Collier

ADVERTISEMENT

In this Spotlight feature, we will explain the biology of fear: why it has evolved, what happens in our bodies when we are scared, and why it sometimes gets out of control. Scroll down...if you dare.



....بينت عدة دراسات في بيولوجيا الخوف ... ان  
مجموعة من التفاعلات الكيميائية تحدث في الدماغ  
خلال ثواني و تسبب تغييرات فسيولوجية  
ففي جزء الدماغ المسمى بالحصين و المرتبط باللوزة  
التي تقوم مع قشرة الفص الجبهي بتحليل المخاطر التي  
يواجهها الشخص و مع التأكد من الخطورة التي  
يواجهها ينتقل الجسم الى حالى البقاء على قيم الحياة  
التي تسمى عمليا ب( اهرب او قاتل )  
حيث يتم ضخ الدم الى اعضاء الجسم المسؤولة عن  
الحرك و الدفاع  
لكن في هذا النوع من المواقف لا توجد فرصة للقتال  
او الهرب وان كبت كل تلك الطاقة مع الخوف يتسبب  
في تفكير غير عقلاني بحيث يكون الشخص غير  
مدرك لعواقب قراراه و تصرفه و يختار الضحية  
الهرب و الهرب في هذه الحالة هو الاستسلام و تنفيذ  
اوامر المبتز

الابتزاز الالكتروني يجعل الضحية تصطدم بكل هذه المخاوف دفعة واحدة .. اذا ما هي استجابة الجسم لها ... لمعرفة ذلك لابد من توضيح بيولوجيا الخوف ....



....بينت عدة دراسات في بيولوجيا الخوف ... ان مجموعة من التفاعلات الكيميائية تحدث في الدماغ خلال ثواني و تسبب تغييرات فسيولوجية ففي جزء الدماغ المسمى بالحصين و المرتبط باللوزة التي تقوم مع قشرة الفص الجبهي بتحليل المخاطر التي يواجهها الشخص و مع التأكد من الخطورة التي يواجهها ينتقل الجسم الى حالى البقاء على قيم الحياة التي تسمى عمليا ب( اهرب او قاتل ) حيث يتم ضخ الدم الى اعضاء الجسم المسؤولة عن الحرك و الدفاع لكن في هذا النوع من المواقف لا توجد فرصة للقتال او الهرب وان كبت كل تلك الطاقة مع الخوف يتسبب في تفكير غير عقلاني بحيث يكون الشخص غير مدرك لعواقب قراراه و تصرفه و يختار الضحية الهرب و الهرب في هذه الحالة هو الاستسلام و تنفيذ اوامر المبتز

الابتزاز الالكتروني يجعل الضحية تصطدم بكل هذه  
المخاوف دفعة و احد .. اذا ما هي استجابة الجسم لها ...  
لمعرفة ذلك لابد من توضيح بيولوجيا الخوف ....



....بينت عدة دراسات في بيولوجيا الخوف ... ان  
مجموعة من التفاعلات الكيميائية تحدث في الدماغ  
خلال ثواني و تسبب تغييرات فسيولوجية  
ففي جزء الدماغ المسمى بالحصين و المرتبط باللوزة  
التي تقوم مع قشرة الفص الجبهي بتحليل المخاطر التي  
يواجهها الشخص و مع التأكد من الخطورة التي  
يواجهها ينتقل الجسم الى حالى البقاء على قيم الحياة  
التي تسمى عمليا ب( اهرب او قاتل )  
حيث يتم ضخ الدم الى اعضاء الجسم المسؤولة عن  
الحرك و الدفاع  
لكن في هذا النوع من المواقف لا توجد فرصة للقتال  
او الهرب وان كبت كل تلك الطاقة مع الخوف يتسبب  
في تفكير غير عقلاني بحيث يكون الشخص غير  
مدرك لعواقب قراراه و تصرفه و يختار الضحية  
الهرب و الهرب في هذه الحالة هو الاستسلام و تنفيذ  
اوامر المبتز

# مخطوات الواجب على الضحية اتخاذها اثناء تعرضه للابتزاز

- قطع جميع وسائل الاتصال
- الامتناع عن تنفيذ
- تبليغ الجهات الامنية المختصة ( للقبض على المبتز و محاسبته)
- التواصل مع مؤسسات غير حكومية مختصة
- الحذر من الصفحات الالكترونية التي تدعي محاربة الابتزاز الالكتروني
- عدم الابلاغ عن الصفحة في حالة استخدام المبتز صفحة الكترونية للابتزاز

## مجموعة تدابير وقائية على كل شخص ان يعرفها اثناء استخدام الانترنت

- عدم تثبيت برامج غير معروفة المصدر
- استخدام كلمات مرور صعبة
- فرمته الاجهزة الالكترونية قبل التخلص منها
- الحذر من الرسائل و الاتصالات التي تدعي كونها جهات موثوقة و تطلب الحصول على البيانات الشخصية
- عدم اعلان بياناتك على مواقع التواصل الاجتماعي
- الحذر من اي برنامج او صفحة الكترونية تطلب بيانات

## الآثار المترتبة على جريمة الابتزاز الإلكتروني

من ناحية المجتمع سيترتب على تنفيذ المبتز لتهديده اضطهاد الضحية و تعريضها للاهانة و الإذلال كالفصل من العمل او التفكك الاسري او الايذاء الجسدي و النفسي او حتى قتل الضحية و بالتالي ارتكاب جريمة قتل و الخ

اما من ناحية الضحية فإن تعرضة لهذه الجريمة يؤدي الى :-

❖ الميل الى العزلة

❖ عدم الرغبة في التعامل مع الاخرين

❖ فقدان الثقة بالنفس و بالآخرين

❖ عدم الشعور بالامان من ما قد يدفعه الى اتخاذ قرارات او تصرفات خاطئة تسبب له المزيد من الازى بحثا عن الامان

❖ الاصابة بالاضطرابات النفسية كالقلق و التوتر المزمن الذي ينتج عنه مشاكل صحية مزمنة

❖ جنون الشك و الاضطهاد

❖ يتحول قسم من الضحايا الى السلوك الانجرافي و اللامبالاة بالقيم الاجتماعية و الاخلاقية انتقاما لما حدث لهم من انفسهم و من المجتمع

❖ محاولة الانتحار

❖ عدم القدرة على الاستمرار بأداء الواجبات و الالتزامات بشكل سليم كالدراسة او العمل

## المعالجات الاجتماعية و القانونية

اولا:- من حيث المعالجات الاجتماعية فهي تنقسم الى تدابير وقائية لمنع وقوع الجريمة و تدابير معالجة اثار جريمة الابتزاز بعد وقوعها

2- تدابير معالجة اثار جريمة الابتزاز بعد وقوعها تتمثل في توعية المجتمع بمفهوم ضحية الابتزاز الالكتروني التي تعني ان الضحية قد تم الاحتيال و التغرير به بأي شكل من الاشكال و لابد من معالجة المشكلة و ذلك للمساهم في وضع حد لهذه الحالات ... لان السايكولوجية التي يتبعها المبتز تعتمد على استغلال التفكير و التقاليد الاجتماعية فيعكسها على الضحية بغرض الحصول على منفعة غير مشروعة ... هذه النقطة تنفع في حالات معينه و ليس جميع حالات الابتزاز

مثال :- تربية العامة - اربيل / رفض التوعية بحجة كونها مكرره

1- التدابير الوقائية تتمثل في توعية الشباب و الفتيات و المجتمع ككل بأن

- لا يصبحوا ضحايا ابتزاز او مبتزين
- تشجيعهم على الاشتراك في نشاطات فنية او رياضية لتنمية مواهبهم و اهتماماتهم و عدم ترك مجال للتواجد حالة الفراغ في حياتهم
- منحهم الثقة بأن بإمكانهم الحديث عن ما يحدث معهم و ليس ترهيبهم
- لابد من تغيير مفهوم العمل لدينا فلا يشترط ان يكون موظفا حتى يكون الشخص عاملا
- تشجيعهم على دخول دورات للتنمية البشرية او تنمية كفاءات العمل

ثانيا :-من الناحية القانونية:- تمت معالجتها ضمن قانون العقوبات ومشروع قانون الجرائم المعلوماتية الى حدا ما (فتر او احت العقوبات بين السجن لمدة لا تزيد على 7 سنوات او الحبس و الغرامة او احداها اعتمادا على نوع الفعل المرتكب ففي

1- قانون العقوبات:- الفصل الثالث التهديد

المادة (430)

1- يعاقب بالسجن مدة ال تزيد على سبع سنوات او بالحبس كل من هدد آخر بارتكاب جناية ضد نفسه او ماله او ضد نفس او مال غيره او باسناد امور مخدشة بالشرف او افشائها وكان ذلك مصحوبا بطلب او بتكليف بامر او الامتناع عن فعل او مقصودا به ذلك.

2 – ويعاقب بالعقوبة ذاتها التهديد اذا كان التهديد في خطاب خال من اسم مرسله او كان منسوبا صدوره الى جماعة سرية موجودة او مزعومة.

المادة **431** يعاقب بالحبس كل من هدد آخر بارتكاب جناية ضد نفسه او ماله او ضد نفس او مال غيره او باسناد امور خادشة للشرف او الاعتبار او افشائها بغير الحالات المبينة في المادة **430**.

المادة **432** كل من هدد آخر بالقول او الفعل او بالاشارة كتابة او شفاهها او بواسطة شخص آخر في غير الحالات المبينة في المادتين **431** و **430** يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة واحدة او بغرامة ال تزيد على مائة دينار.

1- قانون العقوبات:-الفصل الرابع السب و القذف و افشاء السر

المواد (433-434-436)

مادة 433 1 – القذف هو اسناد واقعة معينة الى الغير باحدى طرق العالنية من شأنها لو صحت ان توجب عقاب من اسندت اليه او احتقاره عند اهل وطنه. ويعاقب من قذف غيره بالحبس وبالغرامة او باحدى هاتين العقوبتين. واذا وقع القذف بطريق النشر في الصحف او المطبوعات او باحدى طرق العالم الخرى عد ذلك ظرفا مشددا. 2 – ولا يقبل من القاذف اقامة الدليل على ما اسنده الا اذا كان القذف موجها الى موظف او مكلف بخدمة عامة او الى شخص ذي صفة نيابية عامة او كان يتولى عمال يتعلق بمصالح الجمهور وكان ما اسنده القاذف متصل بوظيفة المقذوف او عمله فاذا اقام الدليل على كل ما اسنده انتفت الجريمة.

مادة 434 السب من رمي الغير بما يخذش شرفه او اعتباره او يجرح شعوره وان لم يتضمن ذلك اسناد واقعة معينة. ويعاقب من سب غيره بالحبس مدة ال تزيد على سنة وبغرامة ال تزيد على مائة دينار او باحدى هاتين العقوبتين. واذا وقع السب بطريق النشر في الصحف او المطبوعات او باحدى طرق العالم الخرى عد ذلك ظرفا مشددا.

## 1- قانون العقوبات:-الفصل الرابع السب و القذف و افشاء السر المواد (437 – 438 )

مادة **437** يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبغرامة لا تزيد على مائتي دينار او باحدى هاتين العقوبتين كل من علم بحكم وظيفته او صناعته او فنه او طبيعة عمله بسر فأفشاه في غير الحوال المصرح بها قانونا او استعمله لمنفعته او منفعة شخص آخر. ومع ذلك فالأعقاب اذا اذن بإفشاء السر صاحب الشأن فيه او كان افشاء السر مقصودا به الاخبار عن جناية او جنحة او منع ارتكابها.

مادة **438** يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على مائة دينار او باحدى هاتين العقوبتين.

1- من نشر باحدى طرق العالمية اخبارا او صوراً او تعليقات تتصل بأسرار الحياة الخاصة او العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة اذا كان من شأن نشرها الساءة اليهم. 2- من اطلع من غير الذين ذكروا في المادة 328 على رسالة او برقية او مكالمة تلفونية فأفشاها لغير من وجهت اليه اذا كان من شأن ذلك الحاق ضرر بأحد.

كما يمكن مراجعة المحاكم الجزائية و المدنية لتوافر العنصر الجزائي و الضرر النفسي و الضرر المادي بالنسبة للجانب المدني فيدخل في اطار الفعل الضار و العمل الغير مشروع عالجه القانون المدني شرط اثبات الضرر و اثبات هوية مرتكب الفعل الضار و هنا تكمن المشكلة في صعوبة اثبات مرتكب الفعل الضار في بعض الحالات و خاصة عن عدم معرفة الضحية كيفية استخدام الاجهزة بشكل مناسب للحصول على اثبات

2- مشروع قانون الجرائم الالكترونية :- فقد تم مناقشته في 2019 يتكون من 30 مادة تتضمن عقوبات تصل الى 30 سنة سجن او غرامات الى 50 مليون دينار الا انها ركزت دائرة الخطر على المسائل الماسة بأمن الدولة و اهملت العديد من الجوانب الماسة بأمن المجتمع و الافراد

و اخيرا

بالرغم من وجود عدة مواد قانونية يمكن اللجوء اليها لمعالجة جريمة الابتزاز الالكتروني الا انها لا تزال غير كافية و هناك حاجة ماسة الى تشريع قانون خاص بها

1. مواد قانون العقوبات لم تعد قادرة على مواكب التطور السريع و الاعداد المتزايدة لهذا النوع من الجرائم حيث خرجت عن كونها ممارسات عشوائية و اصبحت من الجرائم المنظمة و العابرة للحدود
2. صعوبة معرفة مرتكب الجريمة الا عن طريق مختصين في الوسائل التقنية و هنا يبرز دور المختصين في الامن المعلوماتي
3. و يعود سهول وقوع الضحايا لغياب الرقابة الامنية
4. سهولة اخفاء معالم الجريمة
5. فهي لا تحتاج الى جهد مادي مثل باقي الجرائم
6. سلوك غير اخلاقي في ازدياد داخل المجتمع
7. جريمة لا تتقيد بمكان و زمان محددين
8. هناك الحاجة الى وحدات خاصة بمكافحة الابتزاز الالكتروني مؤلفة من مختصين الكترونيين من كلا الجنسين تعالج المشاكل المبلغ عنها بشكل فوري ... كون الوحدات المتواجد حاليا غير متخصصة في هذه الحالات و و لا تستطيع معالج البلاغات الا بطلب من المحكمة المختصة ( تحقيق, جنح , جنابات) و كما هو معلوم من الصعب الانتظار كل ها الوقت لمعالجة حالة ابتزاز الكتروني



شكرا لحسن الاستماع